

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٩٠

بالموافقة على اتفاقية التأمين وإعادة التأمين بين جمهورية مصر العربية  
والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والموقعة

في القاهرة بتاريخ ١٢/٣/١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية التأمين وإعادة التأمين بين جمهورية مصر العربية والجماهيرية  
العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ، والموقعة في القاهرة بتاريخ  
١٢/٣/١٩٩٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤١١ هـ ( الموافق ١٧  
ديسمبر سنة ١٩٩٠ م ) .

حسنى مبارك

## اتفاقية

بشأن التأمين وإعادة التأمين

بين

جمهورية مصر العربية

و

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

تطلاقاً من روابط الاخوة بين أبناء الشعب العربي الواحد في البلدين

الشقيقتين .

وبناء على توجيهات السيد / الرئيس محمد حسني مبارك رئيس جمهورية

مصر العربية والأخ / العقيد عمر القذافي قائد ثورة الفاتح العظيم التي أبدىها

أثناء لقاءاتهما في مرسى مطروح وطبرق وسرت .

وتحقيقاً لأهداف التعاون الاقتصادي ورغبة من البلدين في تهيئة الظروف

الملائمة والتشجيعية لتنقل الأشخاص والسلع والأموال للمساعدة في عملية التطوير

والتنمية في البلدين الشقيقتين .

ووعياً منهما بالدور الكبير الذي يلعبه قطاع التأمين وإعادة التأمين في تعبئة

المصادر المالية اللازمة للتنمية الاقتصادية .

اتفقتا على ما يلي :

( مادة ١ )

يعمل البلدان على تبادل النصوص التشريعية والتنظيمية في مجال التأمين

وإعادة التأمين والعمل على دراستها بهدف الوصول الى توحيد التشريعات والنظم

التي تحكم سوق التأمين في البلدين الشقيقتين .

## ( مادة ٢ )

يشجع الطرفان شركات التأمين في البلدين الشقيقتين على زيادة التعاون في مجال التأمين وإعادة التأمين وخاصة في مجال وضع نظام فعال للوقاية من المخاطر الناشئة بالنشاطات الاقتصادية الاستراتيجية .

## ( مادة ٣ )

تحت الدولتان شركات التأمين في كل منهما على توفير التغطيات التأمينية الموحدة التي من شأنها زيادة وتدعيم حرية التنقل للأشخاص والأموال والبضائع .

## ( مادة ٤ )

يشجع الطرفان انشاء الشركات المشتركة في مجال التأمين وإعادة التأمين وذلك بقصد تقوية القدرة الاحتياطية للبلدين الشقيقتين .

## ( مادة ٥ )

تعمل الدولتان على تنسيق السياسات والمواقف في مجال التأمين وإعادة التأمين في كافة التجنعات والمحافل الدولية .

## ( مادة ٦ )

يعمل البلدان على تبادل المعلومات والخبرات لرفع المستوى العلمي والفني للعاملين في قطاع التأمين وذلك عن طريق اقامة الدورات المتخصصة في المؤسسات والمعاهد القائمة في البلدين وتشجيع تبادل الخبراء في مجال التأمين وإعادة التأمين في البلدين .

## ( مادة ٧ )

يبدأ سريان هذه الاتفاقية بمجرد تبادل الاخطار باتمام الاجراءات القانونية ويعمل بها لمدة خمس سنوات، تتجدد تلقائيا لمدة أخرى مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في انهاءها قبل سنة على الأقل من انتهاء المدة .

وفي جميع الأحوال تبقى البرامج التنفيذية بين الطرفين سارية المفعول حتى تاريخ انتهاء مدتها .

حررت بمدينة القاهرة يوم الاثنين الموافق ٣ ديسمبر ( الكانون ) ١٩٩٠ الموافق ١٥ جمادى الأولى ١٤١١هـ من نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن

الجمهورية العربية الليبية الشعبية  
الاشتراكية العظمى

( أبو زيد عمر دورده )

أمين اللجنة الشعبية العامة

عن

جمهورية مصر العربية

( دكتور / عاطف صدقى )

رئيس مجلس الوزراء

## وزارة الخارجية

قرار رقم (٩٢) لسنة ١٩٩١.

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٠ بشأن الموافقة على اتفاقية التأمين وإعادة التأمين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٣/١٢/١٩٩٠

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٠

قرر :

( مادة وحيدة )

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التأمين وإعادة التأمين بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٣/١٢/١٩٩٠

ويعمل بها اعتبارا من ٤/٧/١٩٩١ هـ

صدر بتاريخ ١٦/٧/١٩٩١

وزير الخارجية

عمرو موسى